

سياسة تضارب المصالح

الخدمات المقدمة على الموقع الإلكتروني www.cmsfinancial.ae مقدمة من شركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م ، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست بموجب قوانين إمارة دبي، الإمارات العربية المتحدة، والقوانين الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة، بموجب الرخصة رقم 561501، وهي مرخصة ومنظمة من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع في دولة الإمارات العربية المتحدة كوسيط تداول عقود المشتقات غير المنظمة والعملات في السوق الفوري ، بموجب ترخيص رقم : 20200000144 من الفئة الأولى وعنوانها المسجل هو :مكتب 1403 ، الطابق 14، برج الأعمال الدولي، الخليج التجاري، دبي . , الإمارات العربية المتحدة, ص.ب. : 111884 (شركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م).

تعتبر عقود المشتقات الهامشية خارج البورصة، بما في ذلك عقود الفروقات وعقود الصرف الأجنبي الفورية، صكوك معقدة. أنها تأتي مع مخاطر عالية لخسارة الأموال بسرعة بسبب الرافعة المالية. يجب أن تفهم كيفية عمل هذه المنتجات، وما إذا كان بإمكانك تحمل الخسائر ولديك الرغبة المناسبة في المخاطرة. ننصحك بطلب المشورة المهنية قبل الاستثمار.

1. مقدمة

- 1.1 يعد تحديد تضارب المصالح والتعامل معه بشكل مناسب أمرًا بالغ الأهمية، لأنه يمكن أن يشكل خطرًا كبيرًا على المصالح الفضلى للعميل عند تقديم الخدمات وإجراء الأنشطة. توضح هذه الوثيقة سياسة شركة سي إم إس فاينانشيال لإدارة هذه التعارضات لحماية العملاء من الضرر المحتمل.
- 1.2 قامت شركة سي إم إس فاينانشيال بمراجعة سياساتها وإجراءاتها للتأكد من ملاءمتها المستمرة ومعالجة أي مسائل ذات صلة بطريقة مناسبة نظرًا لحجم وتعقيد عملياتها. ستخضع السياسة وسجل تضارب المصالح إلى تقييمات سنوية على الأقل.
- 1.3 ليس المقصود من هذه الوثيقة إنشاء التزامات أو حقوق لأطراف ثالثة أو أن تصبح جزءًا ملزمًا من أي عقد بين الشركة وعملائها. يمكن تعديل السياسة وتحديثها كلما ظهرت تغييرات كبيرة وستخضع لمراجعات سنوية على الأقل.
- 1.4 يُنصح بالتواصل مع مسؤول الامتثال على الفور في حالة وجود شكوك حول كيفية التصرف في موقف معين حيث تواجه تضاربًا فعليًا أو محتملاً في المصالح.
- 1.5 في حين أنه من الضروري لجميع موظفي شركة سي إم إس فاينانشيال الالتزام بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بتضارب المصالح، فمن المهم ملاحظة أن هذه المبادئ التوجيهية لا تقدم وصفاً شاملاً. علاوة على ذلك، فإن الأفراد الذين يحملون عضوية الجمعيات المهنية نتيجة لأدوارهم الوظيفية قد يخضعون لأنظمة متميزة وإضافية. يمكن اعتبار عدم الامتثال لأي من هذه اللوائح، سواء عن طريق الانتهاك الصريح أو عن طريق الفشل في دعم جوهر تحديد وتخفيف وإدارة تضارب المصالح، بمثابة خرق لعقد العمل. وبالتالي، تحتفظ شركة سي إم إس فاينانشيال بالحق في اتخاذ إجراءات تأديبية.

2. تضارب المصالح

- 2.1 من المحتمل أن تؤدي الخدمات التي تقدمها شركة سي إم إس فاينانشيال لعملائها إلى حدوث تضارب في المصالح قد يشكل خطرًا كبيرًا يلحق الضرر بمصالح عميل واحد أو أكثر. تم تصميم هذه الوثيقة لتوضيح هذه الصراعات المحتملة والإجراءات والإجراءات المعمول بها للتعامل مع هذه الصراعات والتخفيف منها بشكل فعال.
- 2.2 يمكن أن ينشأ تضارب المصالح في مواقف مختلفة، كما هو الحال بين العميل و شركة سي إم إس فاينانشيال ، أو بين مديري الشركة أو موظفيها أو أي أفراد مرتبطين بالمؤسسة، وكذلك بين عميلين أو أكثر.

2.3 تعتبر المعاملة العادلة للعملاء مبدأً أساسيًا واحدًا أهم القيم الأساسية لشركة شركة سي إم إس فاينانشيال حيث قامت بتعزيز ثقافة التمييز بين السلوك المقبول وغير المقبول. وبالتالي، فإن التعامل مع تضارب المصالح وحلها يلعبان دورًا حاسمًا في دعم هذه الفلسفة وهذه الثقافة.

3. التعريف

3.1 يمكن أن يحدث تضارب حقيقي أو محتمل في المصالح عندما يكون لدى شركة سي إم إس فاينانشيال (بما في ذلك مديريها أو موظفيها أو الممثلين المعيّنين أو الأفراد المرتبطين بهم من خلال الصلاحيات) أو شركائها، أثناء عملياتها وخدماتها، مصالح تؤثر بشكل مباشر أو التناقص بشكل غير مباشر مع مصالح عملائها، وهذه المنافسة يمكن أن تضر بشكل كبير بمصالح العميل.

4. تحديد المواقف التي قد ينشأ فيها الصراع

4.1 تشمل المواقف التي تؤدي إلى تضارب المصالح جميع الحالات التي يوجد فيها تضارب بين:

(1) مصالح شركة سي إم إس فاينانشيال ، أو أحد الموظفين، أو بعض الأشخاص المرتبطين بشكل مباشر أو غير مباشر بشركة شركة سي إم إس فاينانشيال أو شركائها والشركات المرتبطة بها أو التابعة لها ؛ والواجب الذي تدين به شركة شركة سي إم إس فاينانشيال تجاه العميل؛ أو

(2) تضارب المصالح بين عميلين أو أكثر، نظرًا لأن شركة سي إم إس فاينانشيال تدين بواجب واضح تجاه كل منهم.

1.1 يمكن أن يؤدي تضارب المصالح إلى الإضرار بالعميل بطرق مختلفة، بغض النظر عما إذا كانت شركة سي إم إس فاينانشيال تتكبد أي خسارة مالية وبغض النظر عما إذا كانت تصرفات أو دوافع الموظفين المعيّنين متعمدة. لتحديد أنواع تضارب المصالح التي قد تنشأ، يجب على شركة سي إم إس فاينانشيال أن تأخذ في الاعتبار، على الأقل، ما إذا كانت الشركة أو فرد ذي صلة (على سبيل المثال، شريك أو موظف أو ممثل معين أو مدير أو شريك أو موظف في شركة معينة) ممثل أو شخص مشارك بشكل مباشر في تقديم الخدمات للشركة أو ممثلها المعين بموجب ترتيبات الاستعانة بمصادر خارجية)، أو فرد مرتبط بالشركة من خلال السيطرة:

- (1) من المتوقع أن يحقق منفعة مالية أو يتجنب خسارة مالية على حساب العميل؛
- (2) لديه مصلحة في نتيجة الخدمة المقدمة للعميل أو المعاملة التي يتم تنفيذها لصالحه والذي يختلف عن مصلحة العميل؛
- (3) لديه حافز مالي أو أي حافز آخر لإعطاء الأولوية لعميل واحد (أو مجموعة من العملاء) على مصالح عميل آخر؛
- (4) يشارك في نفس الأعمال أو أعمال مشابهة مثل العميل؛ و/أو،
- (5) يتلقى حافزًا من طرف ثالث أثناء تقديم الخدمة للعميل، بصرف النظر عن العمولة أو الرسوم العادية لتلك الخدمة.

5. الصراعات العامة

5.1 حددت شركة سي إم إس فاينانشيال المواقف التالية التي قد تظهر فيها الفئات العامة لتضارب المصالح المحتملة:

(1) تقوم الشركة أو الشركة الزميلة بأنشطة استثمارية مخصصة لعملاء آخرين، بما في ذلك الشركات الزميلة (وعملاء الشركات الزميلة)؛

(2) يعمل شريك أو موظف في الشركة أو شركة زميلة كمدير أو شريك، أو يمتلك أو يتاجر في الأوراق المالية، أو لديه مصلحة في أي شركة يتم الاحتفاظ بأوراقها المالية أو تداولها نيابة عن العميل؛

- (3) يشارك شريك أو موظف في الشركة أو زميل في إدارة أي شركة يتم الاحتفاظ بأوراقها المالية أو تداولها نيابة عن العميل؛
- (4) تتأثر المعاملة بوحدة أو أسهم صندوق أو شركة تعمل فيها الشركة أو أحد الشركاء كمدير أو مشغل أو مستشار؛
- (5) تتأثر المعاملة بالأوراق المالية التي تتداول بشأنها الشركة أو الشركة الزميلة أو الشريك أو المدير أو الموظف في الشركة أو الشركة الزميلة بشكل متزامن أو يتم تداولها على حسابهم الشخصي، ويمتلكون إما صفقات طويلة أو قصيرة. بالإضافة إلى ذلك، عند العمل كوكيل للعميل، قد تقوم الشركة بمطابقة أمر العميل مع أمر من عميل آخر تعمل أيضًا كوكيل له.

6. الوقاية والإدارة

- 6.1 حددت شركة سي إم إس فاينانشيال بعض تضارب المصالح المحتمل الذي قد ينشأ فيما يتعلق بأنشطتها. ستقوم الشركة بتزويد العملاء بإفصاح عن الطبيعة العامة وأصل هذه الصراعات قبل الانخراط في العمل و التداول. سيتم تقديم هذا الكشف بطريقة تسمح للعميل باتخاذ قرار مستنير بشأن الخدمة ضمن السياق المحدد الذي نشأ فيه النزاع. بالنسبة لكل سيناريو محتمل، أقرت شركة سي إم إس فاينانشيال تقييمًا لتحديد ما إذا كانت المخاطر فعلية أو محتملة بالنسبة لواحد أو أكثر من عملائها.
- 6.2 ليس من الممكن دائمًا تجنب حدوث تضارب حقيقي في المصالح بشكل كامل.
- 6.3 في مثل هذه المواقف، ستبذل شركة سي إم إس فاينانشيال جهودًا للتعامل مع تضارب المصالح عن طريق فصل المسؤوليات حيثما أمكن ذلك، أو عن طريق إنشاء حواجز المعلومات. في ظل ظروف معينة، قد تضطر شركة سي إم إس فاينانشيال إلى رفض قبول عميل جديد.
- 6.4 إذا نظرت شركة سي إم إس فاينانشيال في تطوير منتجات أو خدمات جديدة أو كانت تنوي تنفيذ تغييرات على نموذج أعمالها أو عملياتها، فسوف تقوم الإدارة العليا بتقييم ما إذا كان هناك أي تضارب إضافي محتمل في المصالح.
- 6.5 ستقوم الإدارة العليا بمراجعة "سياسة تضارب المصالح" و"سجل تضارب المصالح المحتمل" بشكل منتظم حسب الضرورة، كما ستقوم بإجراء تقييم رسمي لمدى كفاية هذه الترتيبات على أساس سنوي.

7. الحوافز بما في ذلك الهدايا والضيافة

- 7.1 تحتفظ شركة سي إم إس فاينانشيال بعلاقات تجارية مع كيانات خارجية قد تعوض شركة سي إم إس فاينانشيال من خلال رسوم الإدارة والأداء. يمكن أن تأخذ هذه المدفوعات شكل فوائد نقدية أو غير نقدية، مما قد يؤثر على المسؤوليات الائتمانية لشركة سي إم إس فاينانشيال تجاه العميل. وتصنف هذه المدفوعات على أنها حوافز.
- 7.2 قد تؤدي الهدايا والضيافة إلى خلق تضارب محتمل في المصالح. يُحظر على الموظفين قبول أو تقديم أي هدية أو منفعة لا يمكن اعتبارها مبررة في جميع الظروف. تم وضع السياسات والإجراءات لضمان عدم قيام الموظفين والأفراد المرتبطين بهم بتقديم أو قبول الهدايا أو الحوافز التي قد تخلق تصورًا بأن القرارات أو الإجراءات متحيزة.
- 7.3 يُتوقع من جميع الموظفين الالتزام بأعلى معايير النزاهة لمنع أي ادعاءات بتضارب المصالح.
- 7.4 يحتفظ مسؤول الامتثال بسجل لأي هدايا أو ضيافة يتم تلقيها أو تقديمها. في الحالات التي يمكن فيها اعتبار الدعوة لحضور حدث ضيافة بمثابة حافز تجاري، يجب رفضها وإبلاغ مسؤول الامتثال.

8. التعامل مع الحسابات الشخصية

- 8.1 يُسمح للموظفين بالمشاركة في أنشطة استثمارية شخصية، بشرط أن تتوافق هذه الأنشطة مع القوانين واللوائح ذات الصلة، ولا تصرف انتباههم بشكل مفرط عن مسؤولياتهم الوظيفية، ولا تشكل خطرًا غير مقبول على سمعة الشركة. بالإضافة إلى ذلك،

يجب أن تكون معاملات الاستثمار الشخصية خالية من تضارب المصالح التجارية والأخلاقية. يجب ألا يسيئ الموظفون أبدًا استخدام المعلومات الخاصة بالملكية أو المعلومات السرية الخاصة بالعملاء في معاملاتهم الشخصية ويجب عليهم التأكد من عدم تعرض العملاء أبدًا لأي ضرر بسبب تعاملاتهم الشخصية.

8.2 قامت شركة سي إم إس فاينانشيال بوضع سياسة للتعامل مع الحساب الشخصي لضمان توافق معاملات الحساب الشخصي للموظفين مع السياسة. يتضمن ذلك تفويضًا بالحصول على موافقة ما قبل الصفقة من مسؤول الامتثال.

9 التوظيف الخارجي والإدارة الخارجية والمصالح التجارية

9.1 لا يجوز لأي موظف ممارسة أي مهنة إضافية دون الحصول على موافقة الشركة. في بعض الحالات، قد تختار الشركة حجب الموافقة.

9.2 لا يُسمح للموظفين بقبول التعيينات الائتمانية الشخصية (مثل الوصاية أو تعيينات المديرين أو التنفيذ) ما لم يحصلوا أولاً على موافقة كتابية من مسؤول الامتثال. ويستثنى من هذا الشرط التعيينات الناتجة عن العلاقات الأسرية.

10. تجميع الأوامر

10.1 عندما تقوم شركة سي إم إس فاينانشيال بدمج أو تجميع أوامر العميل، يجب التأكد من أن هذا التجميع لا يضر بأي عميل يتم تجميع أمره. تم توضيح هذا المبدأ في سياسة تنفيذ الأمر الخاصة بشركة سي إم إس فاينانشيال.

11 الإفصاح

11.1 في حالات محددة، يجوز لشركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م الإفصاح لعملائها كتابيًا عن الطبيعة العامة و/أو مصدر النزاعات المحتملة أو الفعلية قبل إجراء الأعمال التجارية نيابة عنها. يتيح ذلك للعميل اتخاذ قرار مستنير بشأن قبول هذه التعارضات المحتملة أم لا.

11.2 إذا ثبت أنه من المستحيل منع تضارب المصالح أو التعامل معه، فقد تجد شركة سي إم إس فاينانشيال أنه من الضروري رفض طلب الخدمة.

12 الفصل بين الواجبات

12.1 يوجد في أعمال إدارة الاستثمار العديد من المهام المحددة التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب محتمل في المصالح. تتم إدارة هذه الصراعات بشكل فعال من خلال فصلها عن الأفراد المشاركين بشكل مباشر في تلك المهام.

13 حواجز المعلومات

13.1 تلتزم شركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م بالسياسات الواردة في سياساتها الداخلية والتي تحدد التنفيذ المحتمل لـ "حواجز المعلومات". تم تصميم هذه الحواجز لتقييد أو منع استخدام المعلومات الحساسة للسعر والسرية والتي يمكن أن تؤدي إلى إساءة استخدام السوق أو فرض قيود على التعامل أو تضارب المصالح أو غيرها من الأنشطة غير الأخلاقية أو غير المناسبة.

13.2 يشرف مسؤول الامتثال، بالتعاون مع مديري الأعمال المناسبين، على كفاءة أي عوائق معلومات ضرورية. في ظروف معينة، عندما يتعين على الموظفين الوصول إلى المعلومات المقيدة بهذه العوائق، يجب إبلاغ مسؤول الامتثال، ويجب الاحتفاظ بسجل لهذا الإجراء.

14 المكافآت والرقابة

14.1 الإدارة العليا في شركة سي إم إس فاينانشيال مسؤولة عن الإشراف واتخاذ القرار بشأن المكافآت المناسبة للموظفين.

- 14.2 يتم تحديد المكافآت بناءً على الأداء العام ونتائج الشركة ولا ترتبط بنجاح أي معاملة فردية.
- 14.3 بالنسبة لموظفي المبيعات وموظفي التعامل مع العملاء، يجب أن يعتمد جزء من أجورهم على إنتاج الأعمال.
- 14.4 يخضع الموظفون لرقابة الإدارة وإشرافها للتأكد من قدرة شركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م على إثبات أن لديها تدابير مناسبة وفعالة مطبقة لضمان إدارة تضارب المصالح بشكل صحيح.

15 حفظ السجلات

- 15.1 تلتزم شركة شركة سي إم إس فاينانشيال ذ.م.م بالحفاظ على سجل مكتوب وتحديثه بانتظام، والذي يصف أنواع الخدمات أو الأنشطة الإضافية التي تقوم بها الشركة أو بالنيابة عنها، والتي يشكل فيها تضارب المصالح خطرًا كبيرًا على مصالح عميل واحد أو أكثر قد حدث، أو في حالة الخدمات أو الأنشطة المستمرة، قد تنشأ. سيتم الاحتفاظ بهذه السجلات لمدة 10 سنوات على الأقل من تاريخ إنشائها، ويتم إدارتها بشكل مستمر من قبل مسؤول الامتثال.

16 التقارير

- 16.1 ينبغي الإبلاغ فورًا عن أي حالات تضارب في المصالح أو حالات تضارب محتملة إلى مسؤول الامتثال.